

## الجواب حامدًا ومصلياً

(۱) احناف کے اصل مذہب کے مطابق جب بھی میقات سے باہر ہوں اور مکہ مکرمہ جانے کے لئے میقات میں داخل ہوں اس وقت احرام باندھنا لازم ہے، لہذا خارج میقات رہنے والے رشتہ داروں اور متعلقین سے ملاقات کے بعد دوبارہ مکہ میں داخل ہوتے وقت احرام لازم ہوگا، البتہ میقات کے اندر اندر جا کر واپس آنے سے عمرہ کرنا لازم نہیں، جیسے جدہ میقات کے اندر داخل ہے البتہ ریاض میقات سے باہر ہے۔

(۲) صورتِ مسئلہ میں یہ تفصیل ہے کہ اگر اس عمل سے حاجیوں کے ساتھ مشابہت مقصود ہے تو اجتناب کرنا چاہئے کیونکہ تلبیہ حج و عمرہ کے ساتھ مخصوص ہے اور اگر تعلیم و تعلم مقصود ہے یا بچوں میں حج کا شوق پیدا کرنا ہو تو حرج نہیں۔

المبسوط للسرخسی: (4/ 303)

القولین بین أهل الميقات وأهل الآفاق في أنه لا يدخل أحد منهم مكة إلا محرماً وحتنا في ذلك حديث بن عباس رضي الله عنهما أن النبي صل الله عليه وسلم رخص للحطابين أن يدخلوا مكة بغير احرام والظاهر أنهم لا يحاوزون الميقات فدل أن كل من كان داخل الميقات له أن يدخل مكة بغير حرام.

وابن عمر رضي الله عنه خرج من مكة يريد المدينة فلما انتهى الى قديد بلغته فتنة بالمدينة فرجع الى مكة ودخلها بغير احرام وكان المعنى فيه أن من كان داخل الميقات فهو بمنزل أهل مكة لأنه محتاج الى الدخول في كل وقت ولأن مصالحهم متعلق بأهل مكة ومصالح أهل مكة متعلق بهم فكما يجوز لأهل مكة أن يخرجوا لحوادثهم ثم يدخلوها بغير احرام فكذا لأهل الميقات وهذا لأننا لو أئزمناهم الاحرام في كل وقت كان عليهم من الضرر ما لا يخفى فربما يحتاجون اليه في كل يوم فلنأزنا لهم الدخول بغير احرام إلا اذا راوا النسك فالنسك لا يتأدى إلا باحرام و اراد النسك لا تكون عند كل دخول.

رد المحتار: (2/ 478)

(قوله كما لو جاوزها الخ) يحتمل عود الهاء الى مكة فتكون الكاف للتمثيل لأن المكي اذا خرج الى الحل الذي في داخل الميقات التحق بأهله ما مر آنفاً، بشرط أن لا يجاوز ميقات الآفاقي وآل فهو كالآفاقي لا يحل له دخوله بلا احرام،

البحر الرائق ج ١٦٣/٢

تأليفه السيد محمد باقر المجلسي في اللغة الوقوف بعرفات والمراد به هنا وقوف الناس